**اليمين المتممة**

**اولا :- الغاية**

توجه اليمين المتممة من القاضي في الدعوى اذا كان فيها دليل ناقص.

**ثانيا :- الخصم الذي يوجه اليمين المتممة**

1. اليمين المتممة توجهها المحكمة من تلقاء نفسها الى احد الخصمين في الدعوى لأستكمال قناعتها.
2. وهذه اليمين لا يجوز أن يوجهها احد الخصمين الى الآخر ، كما لا يجوز تحليف المدعية اليمين المتممة في حالة اثبات الزواج والبنوة لتعلق الدعوى بالحل والحرمة والنسب.
3. اليمين المتممة ملك للقاضي ويلعب القاضي فيها دورا ايجابياَ وله أن يختار اي من الخصمين ليرجع بينته فيوجه اليه اليمين المتممة ليكمل بها ادلته الكافية.
4. اليمين المتممة لا تحسم النزاع ، بل هي مجرد اجراء تتخذه المحكمة من تلقاء نفسها ورغبة منها في تحري الحقيقة واستكمالا لدليل ناقص.

**ثالثا :- الشروط التي يجب توافرها في اليمين المتممة**

1- الا يوجد دليل كامل في الدعوى.

2- الدعوى ليست خالية من اي دليل.

3- الواقعة موضوع اليمين المتممة منتجة في الدعوى.

**رابعا :- آثار اليمين المتممة**

**1- حلف اليمين المتممة**

يؤدي الخصم الذي توجه اليه اليمين المتممة بنفسه ، ولا يجوز له ان يوكل غيره في الحلف. فأذا حلف الخصم اليمين المتممة قضت المحكمة لصالحه في الاغلب. وان كان غير ملزم لها. فقد تجد المحكمة من الادلة المقنعة بأن ادعاء الخصم الذي حلف اليمين المتممة غير صحيح.

**2- النكول عن الحلف**

اذا نكل الخصم الذي وجهت اليه اليمين المتممة فأن الادلة التي قدمها تبقى على حالها دون تغيير لأن المحكمة وجهت هذه اليمين لأستكمال الادلة الناقصة وعند النكول تزداد هذه الشكوك في صحة ادعائه وعند ذاك تحكم المحكمة ضده في الاغلب.

**خامسا :- صور خاصة من اليمين المتممة**

1. **يمين التقييم :**

منعت المادة (122) من قانون الاثبات العراقي المحكمة أن توجه للمدعي اليمين المتممة لتحديد قيمة المدعى به الا اذا استحال تحديد هذه القيمة بطريقة اخرى , وتحدد المحكمة في هذه الحالة حداَ اقصى للقيمة التي يصدق فيها المدعي بيمينه. وتسمى هذه اليمين بيمين التقدير او يمين التقييم. وتوجه عن الاشياء المسروقة او المفقودة بحسن نية او بسوء نية.

**2- يمين الاستظهار :**

صورة من صور اليمين المتممة ، لأنها تعزز دليلاَ غير كامل في الدعوى ويجب على المحكمة توجيهها في دعاوى الميراث وتحديده وحصره ، ولو لم يطلبها الورثة .

**3- يمين الإستيثاق (عدم العلم)**

وهي اليمين التي توجهها المحكمة الى المدين على أن ذمته غير مشغولة بالدين ، او ورثة المدين ليحلفوا بأنهم لا علم لهم بوجود الدين.

**4- صور اخرى من اليمين:**

**أ. يمين الاستحقاق :** للمحكمة من تلقاء نفسها ان توجه اليمين اذا استحق احد المال واثبت ادعاءه، على انه لم يبع هذا المال ولم يهبه لأحد ولم يخرجه من ملكه بأي وجه من الوجوه.

**ب. يمين الشفعة :** للمحكمة من تلقاء نفسها توجيه هذه اليمين لطالب الشفعة اذا اثبت بأنه لم يسقط شفعته بأي وجه من الوجوه وتعد هذه الصورة من اليمين المتممة.